



قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم (3) لسنة 2014 ميلادي
بشأن تكليف وزير بمباشرة أعماله

رئيس مجلس الوزراء لحكومة الإنقاذ الوطني

- بعد الإطلاع على الاعلان الدستوري المؤقت الصادر في 2014/8/3 ميلادي وتعديلاته.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني لعام رقم (44) لسنة 2014 ميلادي، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادي في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.


قرر


مادة (1)

يكلف السيد / محمد عطية محمد الجازوي وزير رعاية اسر الشهداء والمفقودين بمباشرة أعماله وإعداد خطة عمل.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.


محمد سليمان العاسي
رئيس مجلس الوزراء



صدر بتاريخ 24 ذي الحجة 1435 هـ
الموافق 18/01/2014 ميلادي
ك.ع.ش...